



دورة الخليفة الراشد علي المرتضى الثاني في الأصول الفقهية ٢٧

شرح السُنْبُرِ

للإمام

أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني

(المتوفى: ٢٦٤ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرح السنن

للإمام

أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني

(المتوفى: ٢٦٤هـ)

اسم الشيخ: مكان الدرس:

اسم الطالب: رقم الهاتف:

المجلس	اليوم والتاريخ	بداية الدرس	نهاية الدرس
الأول			
الثاني			
الثالث			
الرابع			
الخامس			
السادس			
السابع			
الثامن			
التاسع			
العاشر			
الحادي عشر			
الثاني عشر			
الثالث عشر			
الرابع عشر			
الخامس عشر			
السادس عشر			

قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي مَقْدَمَةِ كِتَابِهِ «الْمَجْمُوعُ شَرْحُ الْمَهْذَبِ» (١ / ٥٦ - ٥٧):

«وَالْحَاصِلُ أَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْإِشْتِغَالَ بِالْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الْإِشْتِغَالَ

بِنَوَافِلِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَالتَّسْبِيحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ نَوَافِلِ عِبَادَاتِ الْبَدَنِ.

وَمِنْ دَلَائِلِهِ ... أَنَّ نَفْعَ الْعِلْمِ يَعْصِمُ صَاحِبَهُ وَالْمُسْلِمِينَ وَالنَّوَافِلَ الْمَذْكُورَةَ

مَخْتَصَّةً بِهِ.

وَلِأَنَّ الْعِلْمَ مَصْحُوحٌ فَغَيْرُهُ مِنَ الْعِبَادَاتِ مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ، وَلَا يَنْعَكْسُ.

وَلِأَنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا يُوصَفُ الْمُتَعَبِّدُونَ بِذَلِكَ.

وَلِأَنَّ الْعَابِدَ تَابِعٌ لِلْعَالِمِ مُقْتَدٍ بِهِ مُقْلِدٌ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ وَغَيْرِهَا وَاجِبٌ عَلَيْهِ

طَاعَتَهُ، وَلَا يَنْعَكْسُ.

وَلِأَنَّ الْعِلْمَ تَبْقَى فَائِدَتُهُ وَأَثَرُهُ بَعْدَ صَاحِبِهِ، وَالنَّوَافِلُ تَنْقَطِعُ بِمَوْتِ صَاحِبِهَا.

وَلِأَنَّ الْعِلْمَ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى.

وَلِأَنَّ الْعِلْمَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ ... فَكَانَ أَفْضَلَ مِنَ النَّوَافِلِ.

وَقَدْ قَالَ إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «الْغِيَاثِيُّ»: فَرَضُ الْكِفَايَةِ أَفْضَلُ

مِنْ فَرَضِ الْعَيْنِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ فَاعِلَهُ يَسُدُّ مَسَدَ الْأُمَّةِ وَيَسْقُطُ الْحَرَجُ عَنْ

الْأُمَّةِ وَفَرَضُ الْعَيْنِ قَاصِرٌ عَلَيْهِ.»